تقرير حول واقع وصول الاشخاص ذوي الاعاقة إلى المهن القانونية

2025

الفهرس

المقدمة: 4

مبادئ وحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة: 4

المصطلحات: 5

الهدف من إعداد الورقة 6

المنهجية: 6

مشروع التمكين من أجل التمكين 6

المرحلة الاولى: المرحلة التمهيدية 7

المرحلة الثانية: ورشة العمل التدريبية 7

المرحلة الثالثة – تدريب عملي بالملازمة: 7

التحديات خلال تنفيذ البرنامج 7

ضعف البينات والأرقام والإحصائيات: 7

ضعف الإقبال والمشاركة نتيجة التجارب السابقة والتهميش المهني 8

تعديل تصميم المرحلة الثالثة من التدريب 8

تباين الخلفيات الأكاديمية والمهنية للمشاركين 8

نتائج التقييم للتدريب 8

التحديات الأكاديمية في دراسة القانون: 9

تحديات القبول والتسجيل الجامعي للأشخاص ذوي الاعاقة 9

التوجيه لدراسة التخصصات الاخرى 9

قصور البيئة الجامعية والبنية التحتية عن تحقيق الشمولية 10

المواد التعليمية 11

توفير الدعم الاكاديمي والاداري 12

التدريب العملي 12

التحديات المهنية في ممارسة المهن القانونية 13

واقع الأشخاص ذوي الإعاقة في المهن القانونية: 13

دور نقابة المحامين الأردنيين في تعزيز دمج الأشخاص ذوي الإعاقة في مهنة المحاماة 13

الاشتراك في التأمين الصحي لنقابة المحامين: 14

تهيئة المحاكم لتمكين المحامين ذوي الإعاقة 15

استخدام التكنولوجيا في تمكين المحامين ذوي الإعاقة: 15
التوصيات 17

المقدمة:

تعد المهن القانونية من الركائز الأساسية في بنية أي دولة حديثة تقوم على سيادة القانون وحماية الحقوق، فالمحاماة والقضاء هي الجهات الفاعلة الرئيسية في تطبيق القانون وضمان العدالة، هذه المهن ليست مجرد وظائف تقنية، بل هي ادوات لتحقيق المساواة، وانصاف الفئات المهمشة ومساءلة السلطة وتفعيل الحقوق المنصوص عليها في الدستور والقوانين.

وفي الأردن، تلعب المهن القانونية دوراً حاسماً في حماية الحقوق الاجتماعية والاقتصادية، وفي تمكين الأفراد من اللجوء إلى العدالة والدفاع عن مصالحهم أمام مختلف الجهات، لذا فإن شمول جميع فئات المجتمع بمن فيهم الأشخاص ذوي الاعاقة في هذه المهن هو شرط أساسي لضمان تمثيل تنوع المجتمع في صناعة العدالة نفسها.

إن تمكين الأشخاص ذوي الاعاقة في ممارسة المهن القانونية يتجاوز البعد الحقوقي إلى بعد بنيوي في تحقيق العدالة المتكافئة، فوجود محامين وقضاة وأكاديميين من ذوي الاعاقة يعزز فهماً أعمق لقضايا العدالة الشاملة ويكسر الحواجز ذات العلاقة بالنظرة المجتمعية التقليدية لهذه الفئة التي لطالما ربطت الاعاقة بالعجز أو الاعتماد، كما يسهم في تطوير السياسات والقوانين من منظور واقعي يراعي احتياجات الفئات المختلفة، ويمنح المنظومة العدلية مصداقية وتنوعاً أكبر.

إضافة إلى ذلك، فإن تمكين ذوي الاعاقة من المشاركة في المجال القانوني يعزز مبدأ تكافؤ الفرص، ويرسخ التزام الدولة بتطبيق اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الاعاقة لا سيما المادة 27 المتعلقة بالعمل والتوظيف والمادة 13 المتعلقة بإمكانية اللجوء إلى العدالة، لذا فإن كل خطوة تتخذ نحو ادماجهم في هذه المهن تعتبر خطوة نحو عدالة أكثر شمولاً وإنسانية.

على الرغم من التطور التشريعي والمؤسسي في الأردن فيما يتعلق بحقوق الأشخاص ذوي الاعاقة، بما في ذلك صدور قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة لعام 2017 الذي أكد على الحق في التعليم والعمل والمشاركة في الحياة العامة على أساس المساواة مع الآخرين، إلا أن مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة في المهن القانونية ما زالت محدودة جداً.

تظهر الفجوة بوضوح منذ مرحلة الالتحاق بتخصص القانون في الجامعات، حيث يواجه الطلبة ذوو الإعاقة تحديات تتعلق بإمكانية الوصول إلى البيئة الجامعية، وتوفر الترتيبات التيسيرية اللازمة لضمان تعليم دامج وعادل، وتستمر هذه الفجوات لاحقاً في مراحل التدريب العملي وممارسة المهنة، حيث يواجه الخريجون صعوبات في الحصول على فرص تدريب مناسبة، ما يؤثر على قدرتهم في ممارسة المهنة عدا عن محدودية الحصول على فرصة عمل في المهن القانونية الأخرى، أو الانخراط في مؤسسات العدالة بشكل فعلي بما في ذلك العمل في السلك القضائي حيث تبرز القيود المادية والإجرائية وضعف الوعي المؤسسي بمبدأ الدمج.

يضاف إلى ذلك أن الثقافة القانونية السائدة ما زالت تعاني من صور نمطية ومحدودية في الوعي تجاه قدرات الأشخاص ذوي الإعاقة/ مما يسهم في استمرار الإقصاء غير المباشر من مجالات التدريب والتوظيف في قطاع العدالة، كما أن ضعف سياسات واضحة لتفعيل الدمج المهني داخل مؤسسات العدالة خاصة نقابة المحامين، وضعف المتابعة والرقابة على تطبيق المعايير الدامجة، يعمقان من الفجوة بين النص القانوني والتطبيق العملي.

لذا جاءت فكرة تنفيذ مشروع تمكين لأجل التمكين بهدف تقييم الواقع وتحليل أسبابه وتسليط الضوء على فرص الإصلاح الممكنة من خلال سياسات أكثر شمولاً وعدالة تضمن مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة في المهن القانونية على قدم المساواة مع غيرهم.

مبادئ وحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة:

الذي أرسى المبادئ الأساسية التي يجب مراعاتها ومن أهمها؛

1. احترام حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وكرامتهم المتأصلة وحرية اختيارهم واستقلاليتهم الفردية.

2. مبدأ عدم التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة على أساس الإعاقة أو بسببها.

3. دمج الأشخاص ذوي الإعاقة وقبولهم في شتى مناحي الحياة، باعتبارهم جزءاً من طبيعة التنوع البشري

4. تكافؤ الفرص للأشخاص ذوي الإعاقة.

5. ضمان توفير الترتيبات التيسيرية المعقولة والأشكال الميسرة وإمكانية الوصول والتصميم الشامل للأشخاص ذوي الإعاقة باعتبارها من المتطلبات الضرورية لممارستهم حقوقهم وحرياتهم.

6. الحد من العوائق المادية والحواجز السلوكية للأشخاص ذوي الإعاقة والتي تشمل نقص أو غياب الترتيبات المعقولة أو الأشكال الميسرة أو إمكانية الوصول كما تشمل السلوكيات الفردية والممارسات المؤسسية التمييزية على أساس الإعاقة.

المصطلحات:

الشخص ذا الإعاقة:

كل شخص لديه قصور طويل الأمد في الوظائف الجسدية أو الحسية أو الذهنية أو النفسية أو العصبية، يحول نتيجة تداخله مع العوائق المادية والحواجز السلوكية دون قيام الشخص بأحد نشاطات الحياة الرئيسية أو ممارسة أحد الحقوق أو إحدى الحريات الأساسية باستقلال.

التمييز على أساس الإعاقة:

كل حد مرجعه الإعاقة لأي من الحقوق أو الحريات المقررة في هذا القانون أو في أي قانون آخر أو تقييده أو استبعاده أو إبطاله أو انكاره، مباشراً كان أو غير مباشر، أو امتناع عن تقديم الترتيبات التيسيرية المعقولة.

الترتيبات التيسرية المعقولة:

تعديل الظروف البيئة من حيث الزمان والمكان لتمكين الشخص ذي الإعاقة من ممارسة أحد الحقوق أو إحدى الحريات أو تحقق الوصول إلى إحدى الخدمات على أساس من العدالة مع الآخرين.

الأشكال الميسرة:

تحويل المعلومات والبيانات والصور والرسومات وغيرها من المصنفات إلى طريقة بريل، أو طباعتها بحروف كبيرة، أو تحويلها إلى صيغة الالكترونية أو صوتية، أو ترجمتها بلغة الإشارة، أو صياغتها بلغة مبسطة، أو توصيحها بأي طريقة أخرى، دون التغيير في جوهرها، لتمكين الأشخاص ذوي الإعاقة من الاطلاع عليها وفهم مضامينها.

إمكانية الوصول:

تهيئة المباني والطرق والمرافق وغيرها من الأماكن العامة والخاصة المتاحة للجمهور، ومواءمتها وفقاً لكودات متطلبات البناء الخاص بالمعوقين الصادرة بموجب أحكام قانون البناء الوطني الأردني وأي معايير خاصة يصدرها أو يعتمدها المجلس.

المؤسسة التعليمية:

أي من المؤسسات التعليمية الحكومية وغير الحكومية التي تقدم خدمات أو برامج تعليمية للأشخاص ذوي الإعاقة أياً كانت جهة ترخيصها أو تسجيلها.

الهدف من إعداد الورقة

تهدف هذه الورقة إلى تحليل واقع التحديات الأكاديمية والمهنية التي تواجه الأشخاص ذوي الاعاقة في دراسة القانون وممارسة المهن القانونية في الأردن، واقتراح سياسات عملية لتعزيز الدمج الأكاديمي والمهني، وضمان تطبيق القوانين الوطنية والاتفاقيات الدولية ذات الصلة، كما تسعى إلى دعم صناع القرار في تطوير استراتيجيات أكثر شمولاً وعدالة، تمكن الأشخاص ذوي الاعاقة من ممارسة حقهم في التعليم والعمل في المجال القانوني ضمن بيئات دامجة وآمنة وخالية من العوائق.

المنهجية:

تستند الورقة إلى النهج النوعي في التحليل، الذي يهدف إلى فهم الواقع الميداني وتفسيره في ضوء الإطار التشريعي والسياساتي القائم وفي إطار ذلك تم العمل على:

1. **إجراء المراجعة المكتبية:** شملت المراجعة للقوانين والتشريعات الوطنية والاتفاقيات والأطر والمعايير الدولية بالإضافة إلى الدراسات والتقارير ذات العلاقة بهدف تحليل الإطار التشريعي والسياساتي الذي يحكم التعليم الدامج والعمل للأشخاص ذوي الاعاقة في الأردن.

2. **المقابلات الفردية:** أجريت في إعداد هذه الورقة (5) مقابلات نوعية مع أصحاب المصلحة الرئيسيين كنقابة المحامين والجامعات والأكاديميين والأشخاص ذوي الاعاقة ممن خاضوا تجربة دراسة القانون أو ممارسة مهنة المحاماة، بهدف رصد التحديات العملية والتجارب الفردية التي تعكس الواقع الميداني، ولاستكشاف وجهات نظرهم حول مدى توافر بيئة دامجة في التعليم والتدريب وممارسة مهنة المحاماة.

3. **مجموعة تركيز مع المحامين من ذوي الاعاقة:** تم عقد مجموعة تركيز متخصصة مع مجموعة من المحامين من ذوي الاعاقة الذين شاركوا في برنامج تمكين لأجل التمكين لممارسة مهنة المحاماة في مجال توفير المساعدة القانونية، ناقشت الجلسة تجاربهم العملية خلال البرنامج والتحديات التي واجهوها في بيئة العمل، ومدى جاهزية مكاتب المحاماة ومؤسسات العدالة لاستقبال محامين من ذوي الإعاقة، كما هدفت مجموعة التركيز إلى رصد مقترحات المشاركين لتحسين البيئة القانونية والمهنية بما يضمن دمجاً فعالاً ومستداماً، وجرى توثيق المخرجات النوعية لهذه الجلسة وتحليلها ضمن إطار السياسات العامة.

4. **مجموعة تركيز مع المحامين المشرفين على تنفيذ برنامج التدريب للمحامين من ذوي الإعاقة:** ركزت الجلسة على فهم وجهة نظر المحامين المشرفين والتعرف على انعكاس التجربة عليهم، والتعرف على التحديات التي واجهوها أثناء تطبيق البرنامج، ومدى جاهزية بيئة العمل في مكاتب المحاماة لاستقبال المتدربين من ذوي الإعاقة وفي بيئة المحاكم، كما ناقش المشاركون العوامل التي ساهمت في نجاح أو صعوبة عملية الإدماج، وقدموا التوصيات العملية المتعلقة بتطوير بيئة العمل القانوني لتكون منسجمة مع متطلبات الأشخاص ذوي الإعاقة لتوفير العمل المهني ضمن بيئة مناسبة بما يحقق المساواة في الفرص.

مشروع التمكين من أجل التمكين

انطلاقًا من أهمية الدور المحوري الذي يقوم به المحامي في منظومة التقاضي وضمان الوصول إلى العدالة، باعتباره أحد الركائز الأساسية لتفعيل الحق الأصيل للأفراد في الالتجاء إلى القضاء، ومن ضرورة تمكين المحامين من ذوي الإعاقة وتزويدهم بالمهارات القانونية والعملية اللازمة لرفع كفاءتهم المهنية وتعزيز حضورهم في مهنة المحاماة، نفّذ مركز العدل للمساعدة القانونية برنامجًا تدريبيًا متخصصًا بالتعاون مع المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة حول

حيث هدف البرنامج إلى تزويد المحامين ذوي الإعاقة بالمعارف القانونية والمهارات التطبيقية التي تمكّنهم من أداء مهامهم بكفاءة عالية، وبما يسهم في تفعيل دورهم داخل منظومة العدالة وتعزيز ثقة المتقاضين بهم. وقد ركّز البرنامج بشكل خاص على تطوير القدرات القانونية في قضايا الأحداث، والعنف الأسري، وقانون العمل،

وبناء على الأهداف الرئيسية للمشروع تم إعداد البرنامج التدريبي وتنفيذه وفق ثلاث مراحل أساسية، شكّلت معًا إطارًا متكاملًا لبناء القدرات وتعزيز التمكين المهني للمحامين من ذوي الإعاقة

المرحلة الاولى: المرحلة التمهيدية

جلسة تركيز حوارية مع مجموعة من المحامين والحقوقين المعنيين بالإنضمام إلى البرنامج التدريبي وذلك بهدف الوقوف على أبرز التحديات التي تواجههم وتحديد احتياجاتهم التدريبية استنادًا إلى تجاربهم العملية، حيث اعتمدت هذه المرحلة على منهجية تشاركية ضمنت أن يكون تصميم البرنامج التدريبي مبنيًا على مدخلات مباشرة من الفئة المستهدفة، بما يعزز ملاءمته لمتطلباتهم الفعلية، ويرفع من فاعلية مخرجاته.

المرحلة الثانية: ورشة العمل التدريبية

ورشة عمل تدريبية جمعت بين الجانبين النظري والتطبيقي. هدفت إلى تزويد المشاركين بالمعرفة القانونية الضرورية، وتطوير مهارات الترافع العملي، من خلال جلسات تدريبية تفاعلية وتمارين عملية استهدفت في الجزء الأول منها تعميق معرفة المشاركين بالإطار القانوني والتشريعات الناظمة للقوانين المستهدفة دوليا ووطنيا فيما ركز الجزء الثاني على المهارات العملية لتطبيق القوانين , وأكساب المشاركين المهارات اللازمة لتطبيقها بما يكفل التفعيل الفعلي لدور المحامي

المرحلة الثالثة – تدريب عملي بالملازمة:

برنامج تدريب عملي امتد لمدة ثلاثة أشهر اتاح للمشاركين من المحامين فرصة العمل إلى جانب محامين مزاولين في مركز العدل، بهدف تطبيق ما اكتسبوه من معارف ومهارات ضمن بيئة مهنية أما المشاركين الحقوقيين فقد تم التعاقد مع مجموعة منهم من خلال مديرية الحشد وكسب التأييد لغايات العمل على اعداد الاوراق البحثية التي تقوم المديرية باعدادها. حيث تم اختيار المشاركين بناءً على نتائج التقييم المستمر خلال الورشة التدريبية في المرحلة الثانية.

التحديات خلال تنفيذ البرنامج

ضعف البينات والأرقام والإحصائيات:

تشير البيانات المتوفرة إلى محدودية كبيرة في توفر الإحصاءات الرسمية الدقيقة حول عدد الأشخاص ذوي الاعاقة العاملين في المهن القانونية أو الملتحقين بكليات القانون في الأردن، فالمصادر الرسمية، مثل دائرة الإحصاءات العامة والمجلس الأعلى ذوي الإعاقة، توفر أرقاماص عامة عن معدلات التشغيل والتعليم للأشخاص ذوي الإعاقة دون تصنيف تفصيلي بحسب التخصصات أو المهن، بما في ذلك القانون، وتظهر المؤشرات العامة أن معدل مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة في سوق العمل الأردني لا يتجاوز 4% من إجمالي العاملين، بينما يظل تمثيلهم في القطاعات المهنية القانونية مثل المحاماة والقضاء محدود، أما في مجال الالتحاق في كليات القانون فبالرغم من وجود طلاب من ذوي الإعاقة في بعض كليات القانون، إلا أن غياب الترتيبات التيسيرية الكافية والبنية التحتية الدامجة يشكل عائقاً أمام التحاقهم أو استمرارهم خصوصاً في ظل عدم توفر المواد القانونية بطريقة ميسرة مثل النصوص القابلة للقراءة باستخدام برامج ناطقة أو لغة الإشارة.

ويرتبط هذا النقص في البيانات بغياب نظام وطني موحد لرصد مؤشرات الدمج في التعليم والعمل القانوني، مما يحد من قدرة صانعي القرار على وضع سياسات قائمة على الأدلة، ومن ثم فإن تطوير قاعدة بيانات وطنية مصنفة حسب النوع الاجتماعي، ونوع الإعاقة، والمهنة، ومستوى التعليم،

يعد خطوة أساسية لتقييم التقدم في هذا المجال وقياس أثر البرنامج والسياسات الرامية إلى تمكين الأشخاص ذوي الإعاقة في قطاع العدالة والمهن القانونية.

وتعد نقابة المحامين الجهة المرجعية الأساسية لتنظيم ممارسة مهنة المحاماة والإشراف على شؤون أعضائها، ما يجعلها جهة محورية في جمع وتوفير البيانات المتعلقة بالمحامين ذوي الإعاقة، إلا أن دور نقابة المحامين في هذا المجال لا يزال محدوداً، إذ لا تتوافر حتى الآن قاعدة بيانات رسمية أو تصنيف مهني يظهر عدد المحامين ذوي الإعاقة المسجلين أو الممارسين فعلياً للمهنة، كما لا يتم إدراج الإعاقة كفئة ضمن استمارات التسجيل أو الاشتراك السنوي لعضوية النقابة، ما يحد من إمكانية تتبع واقع الدمج المهني والتحديات التي يواجهها هؤلاء المحامين.

هذا النقص في البيانات ينعكس سلباً على قدرة النقابة والجهات الشريكة مثل وزارة العدل والمجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة على تصميم برامج تدريبية أو توفير التيسيرات التي يحتاجها المحامون ذوي الاعاقة.

وفي المقابل تمتلك النقابة فرصة كبيرة لتطوير آليات جمع بيانات دقيقة وشاملة، سواء عبر تحديث سجلات العضوية لتشمل مؤشرات متعلقة بنوع الإعاقة والتيسيرات المطلوبة، أو من خلال التعاون مع المؤسسات الوطنية المتخصصة لإجراء مسو ح ودراسات دورية، فتبني مثل هذا النهج لا يسهم فقط في ضمان الامتثال لأحكام قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بل يعزز كذلك التوجه تعزيز قدرة الأشخاص ذوي الإعاقة من ممارسة العمل القانوني بشكل أكثر عدالة بناء على المعرفة والبيانات الدقيقة

ضعف الإقبال والمشاركة نتيجة التجارب السابقة والتهميش المهني

على الرغم من استلام عدد من الطلبات من محامين من الأشخاص ذوي الإعاقة عبر نموذج المشاركة الإلكتروني، إلا أن عددًا منهم أبدى لاحقًا رغبة في الانسحاب وعدم المشاركة.

ومن خلال النقاشات، تبين أن هذا التردد نابع من شعورهم بأن البرنامج التدريبي قد لا يكون جادًا أو متخصصًا بما يكفي، وهو ما يعكس حالة التهميش المتكررة التي يتعرضون لها؛ إذ غالبًا ما يتم استبعادهم من البرامج المهنية المتقدمة، أو يتم تصميم برامج خاصة بهم دون مراعاة فعلية لاحتياجاتهم أو تطوير قدراتهم القانونية. وقد أدى ذلك إلى فقدان الثقة بجدية بعض البرامج السابقة، ما انعكس سلبًا على حماس البعض للمشاركة.

تعديل تصميم المرحلة الثالثة من التدريب

نتيجة لتوسّع الفئة المستهدفة، تم إعادة تصميم المرحلة الثالثة من البرنامج (المرحلة التطبيقية)، حيث جرى الانتقال من نموذج التدريب الفردي (الملازمة مع محامٍ ممارس) إلى نموذج التدريب العملي الجماعي الذي يتناول مختلف محاور عمل مركز العدل، وذلك لضمان استجابة متوازنة لاحتياجات جميع المشاركين.

تباين الخلفيات الأكاديمية والمهنية للمشاركين

نظرًا لتنوع خلفيات المشاركين بين محامين، وحقوقيين، وطلبة قانون، كان من الضروري تكييف المحتوى التدريبي وتبسيطه بما يضمن اتساقه مع مستويات المعرفة المختلفة دون الإخلال بجودة المحتوى أو تحقيق المخرجات المطلوبة. وقد تطلّب ذلك جهدًا إضافيًا ووقتًا أطول في مرحلة التحضير والتنفيذ.

نتائج التقييم للتدريب

أسهم البرنامج التدريبي في تحقيق أثر ملموس على المستوى المهني والمعرفي للمشاركين، حيث أظهرت التقييمات المرحلية والنهائية ارتفاعًا ملحوظًا في مستوى الوعي القانوني لديهم، وتعززت قدرتهم على تحليل النصوص التشريعية وتطبيقها عمليًا ضمن سياقات القضايا المتعلقة بالأحداث والعنف

الأسري وقانون العمل. كما أسهمت الجلسات التطبيقية والتدريب العملي في تطوير مهاراتهم في إعداد المذكرات القانونية والترافع أمام المحاكم، إلى جانب تعزيز ثقتهم بقدراتهم المهنية وزيادة شعورهم بالتمكين ضمن بيئة العمل القانوني.

وعبّر عدد من المشاركين عن تقديرهم لفرصة الانخراط في برنامج تدريبي جاد ومتكامل صُمّم خصيصًا ليتناسب مع احتياجاتهم الواقعية، مؤكدين أن التجربة عززت لديهم الإحساس بالانتماء إلى مجتمع المحامين، وفتحت أمامهم آفاقًا جديدة للمشاركة الفاعلة في القضايا المجتمعية، بما في ذلك الدفاع عن حقوق الفئات الأكثر هشاشة. كما انعكس البرنامج إيجابًا على شبكة علاقاتهم المهنية، من خلال بناء روابط تعاون مستدامة مع زملائهم المحامين، الأمر الذي من شأنه أن يساهم في تعزيز دمجهم المهني واستمراريتهم في ممارسة العمل القانوني.

التحديات الأكاديمية في دراسة القانون:

على الرغم من الجهود المبذولة لتعزيز دمج الأشخاص ذوي الإعاقة في العملية التعليمية بمختلف مراحلها، وما يصاحب ذلك من سعي متواصل لتطوير الخدمات الداعمة والتقنيات المساندة لهم، ما يزال الطلبة ذوو الإعاقة يواجهون العديد من الصعوبات خلال مسيرتهم الجامعية بشكل عام، وفي دراسة القانون على وجه الخصوص.

يركّز هذا المحور على التحديات الأكاديمية المرتبطة بتخصص القانون، بدءًا من مرحلة اختيار هذا التخصص وما يواجهه الطلبة من عوائق تحول دون التحاقهم به، وصولًا إلى الصعوبات التي تعترضهم أثناء الدراسة، سواء تلك المتعلقة بطبيعة المحتوى القانوني أو بطرق التدريس والتقييم أو بضعف تهيئة البيئة التعليمية والموارد الأكاديمية بما يتناسب مع احتياجاتهم المختلفة.

تحديات القبول والتسجيل الجامعي للأشخاص ذوي الاعاقة

تبدأ التحديات التي تواجه الطلاب من الاشخاص ذوي الاعاقة المقبلين على التسجيل الجامعي بكافة التخصصات الاكاديمية من مرحلة القبول والتسجيل، وهي المرحلة التي تحدد مدى قدرة الطلبة ذوي الإعاقة على الوصول إلى التعليم الجامعي. فما تزال أنظمة القبول والتسجيل الإلكتروني في الجامعات الأردنية غير مهيأة بشكل كافٍ لتقنيات الوصول Accessibility Technologies مثل برامج قراءة الشاشة والأوامر الصوتية والأجهزة المساندة لذوي الإعاقات البصرية والحركية كما يفتقر الطلاب إلى الإرشاد الكافي بشأن إجراءات التسجيل، سواء من خلال دليل مكتوب بلغة بريل أو نسخة صوتية، مما يحد من استقلاليتهم ويجبرهم أحيانًا على الاستعانة بمرافقين لإتمام معاملات بسيطة.

إضافة إلى ذلك، يؤدي غياب تعليمات وطنية موحّدة تُلزم الجامعات بآليات واضحة لتقييم احتياجات الطلاب فور التسجيل إلى تفاوت كبير في تطبيق الترتيبات التيسيرية المعقولة بين المؤسسات التعليمية المختلفة، مما يزيد من صعوبة تحقيق العدالة والمساواة في الفرص التعليمية للطلاب من ذوي الإعاقة.

التوجيه لدراسة التخصصات الاخرى

اما بما يتعلق بدراسة القانون فقد أعرب مجموعة من الطلاب الذين تمت مقابلتهم انه يتم توجيههم عند اقبالهم على دراسة القانون لدراسة تخصصات أخرى وغالبا ما تكون التخصصات التربوية أو الانسانية ويُبرر هذا التوجيه غير المباشر غالبًا بالادعاء بأن دراسة القانون لا تتلاءم مع متطلباتهم الخاصة، بسبب صعوبة المناهج أو العوائق المتعلقة بمزاولة المهنة لاحقاً لعدم تهيئة البيئة القانونية والمهنية.

> قانون الاشخاص ذوي الاعاقة المادة 18
>
> لا يجوز استبعاد الشخص على أساس الإعاقة أو بسببها من مؤسسات التعليم العالي أو حرمانه من دراسة أي من التخصصات المتاحة فيها وعل ى وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والمؤسسات التعليمية التابعة لها بالتنسيق مع المجلس القيام بما يلي:-
>
> ج تطوير أسس قبول الطلبة ذوي الإعاقة في مؤسسات التعليم العالي، بما يضمن احترام خياراتهم ورغباتهم، دون أي شكل من أشكال التمييز عل ى أساس الإعاقة أو بسببها

وبالتالي فإن هذا التوجيه التقييدي يعد مخالفا لاحكام القانون الخاص وانتهاكاً للحقوق الأساسية؛ إذ يتجاوز المشكلة الحقيقية المتمثلة في غياب تهيئة المنظومة التعليمية والمهنية لاستيعاب المتطلبات الخاصة بذوي الإعاقة.

ونتيجة لذلك، يتم استبعاد هؤلاء الطلبة من التخصص منذ المرحلة الأولى بدلاً من منحهم حرية الاختيار وتوفير الترتيبات التيسيرية اللازمة لنجاحهم.

قصور البيئة الجامعية والبنية التحتية عن تحقيق الشمولية

تشير المسوحات النوعية التي أجرتها دائرة الإحصاءات العامة إلى أن نسبة الأشخاص ذوي الإعاقة الذين لا يتلقّون أي شكل من أشكال التعليم تبلغ 79 %من إجمالي عدد الأشخاص ذوي الإعاقة ممن هم في سن التعليم[1]، ويرتبط ذلك بعدد من العوامل البنيوية والمؤسسية؛ لعلّ أبرزها عدم جاهزية المباني التعليمية والبنى التحتية ومواءمتها لتلبية متطلبات الأشخاص ذوي الإعاقة، إلى جانب ضعف تطبيق كودة متطلبات البناء الخاصة بالأشخاص ذوي الإعاقة، التي تستند في جوهرها إلى معايير التصميم الشامل الهادفة إلى ضمان الوصول الآمن والمستقل للجميع، وعلى الرغم ان قانون الاشخاص ذوي الاعاقة رقم 20 لسنة 2017 أشار الى مسؤولية المؤسسات التعليمية في توفير ترتيبات التيسير المعقولة، وتسهيل الشكل، وإمكانية الوصول لضمان إدراج الأشخاص ذوي الإعاقة في التخصصات المتاحة في المادتين 20، 21 منه فإن الواقع في مؤسسات التعليم العالي لا يزال بعيداً عن تحقيق هذه الالتزامات.

وفي ضوء ذلك، ما تزال البيئة الجامعية في الأردن، سواء من حيث البنية التحتية أو التجهيزات المادية، غير مكتملة التهيئة لتلبية احتياجات الطلبة ذوي الإعاقة، مما يحوّل الفضاء الجامعي إلى سلسلة من التحديات والعوائق اليومية. فعلى سبيل المثال، يواجه الطلبة ذوو الإعاقات الحركية صعوباتٍ جوهرية نتيجة غياب المنحدرات الآمنة أو تعطل المصاعد بشكل متكرر، وهو ما يعيق وصولهم إلى القاعات التدريسية والمختبرات والمرافق الجامعية الأخرى. كما أن تصميم المقاعد الدراسية لا يراعي احتياجات الطلبة الذين يعانون من مشكلات في العمود الفقري أو بتر في الأطراف العليا، مما يحد من راحتهم أثناء المحاضرات. وإضافةً إلى ذلك، يفتقر العديد من القاعات الدراسية إلى المساحات الكافية التي تمكّن مستخدمي الكراسي المتحركة من الحركة بحرية، الأمر الذي يجعل تجربتهم التعليمية مرهقة ومقيّدة.

أما بالنسبة إلى الطلبة المكفوفين وضعاف البصر، فتتخذ العوائق طابعًا بصريًا بالدرجة الأولى؛ إذ تغيب المؤشرات الأرضية المانعة للانزلاق واللوحات الإرشادية النافرة (برايل) أو المكتوبة بخطوط كبيرة وواضحة، مما يعرض هؤلاء الطلبة لمخاطر أثناء التنقل داخل الحرم الجامعي، ويُضعف من استقلاليتهم في الحركة. كما أن المكتبات الجامعية تمثل تحديًا إضافيًا، حيث تُرتّب الكتب على رفوف مرتفعة يصعب الوصول إليها، وتفتقر أجهزة الحاسوب إلى برامج القراءة الناطقة أو المكبرة للشاشة التي تعدّ أساسية لعمليات البحث والمطالعة.

وتتفاقم الصعوبات مع ضعف التنسيق في جداول المحاضرات، إذ يُطلب من الطالب أحيانًا الانتقال بين كليات متباعدة تقع على أطراف الحرم الجامعي خلال فترات زمنية قصيرة، في ظل غياب ممرات ممهدة وصديقة للأشخاص ذوي الإعاقة، وتداخلها في بعض الأحيان مع مسارات السيارات. ونتيجة لذلك، يصبح التنقل بين القاعات سباقًا مع الوقت يُرهق الطلبة جسديًا ويؤثر على تركيزهم الأكاديمي.

[1] الخطة الوطنية لتصويب اوضاع المباني القائمة والمرافق العامة 2019-2029 ، وزارة الأشغال العامة والإسكان المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

وإلى جانب ذلك، يفتقر عدد كبير من الجامعات إلى توفير مرافقين أو مساعدين شخصيين وأكاديميين للطلبة ذوي الإعاقة، لمساعدتهم في التنقل أو تدوين الملاحظات أو تنفيذ المهام العملية التي تتطلب مجهودًا جسديًا أو بصريًا إضافيًا. ويؤدي هذا الغياب إلى تحميل الطلبة عبئًا مضاعفًا مقارنة بزملائهم، ويجعل اعتمادهم على المساعدة غير الرسمية من الأصدقاء أو الزملاء هو الخيار الوحيد المتاح.

وأخيرًا، فإن المرافق الحيوية داخل الجامعات – مثل المرافق الصحية والخدمات العامة – لا تزال بعيدة عن الالتزام الكامل بمعايير التصميم الشامل، مما يجعل استخدامها صعبًا أو غير مريح لشريحة واسعة من الطلبة ذوي الإعاقة، ويحد من مشاركتهم الكاملة في الحياة الجامعية على قدم المساواة مع أقرانهم.

المواد التعليمية

فيما يتعلق بالمواد التعليمية، ما يزال هناك قصور واضح في توظيف التقنيات المساعدة[2] وتكنولوجيا التعليم المسانِد التي من شأنها تمكين الأشخاص ذوي الإعاقة من فرص متكافئة مع أقرانهم في الوصول إلى المعلومات التعليمية ضمن تخصصاتهم. إذ لا تزال المراجع والكتب القانونية متاحة في الغالب بصيغ ورقية تقليدية أو إلكترونية غير متوافقة مع برامج القراءة المخصصة للمكفوفين أو معايير الوصول، كما أن ندرة النسخ المحولة إلى لغة برايل تزيد من محدودية الخيارات المتاحة لهم.

وفي الحالات التي يتم فيها توفير هذه النسخ بناءً على طلب من الطلبة أنفسهم، غالبًا ما يحدث تأخر في تزويدهم بها، مما يؤثر سلبًا على متابعتهم لمساقاتهم بشكل متزامن مع زملائهم. كما أن ضعف توظيف الموارد الرقمية المهيأة — مثل المحاضرات المسجّلة، والمنصات التعليمية التفاعلية — يضاعف من صعوبة الوصول إلى المعرفة الأكاديمية، خصوصًا في التخصصات القانونية التي تتطلب الرجوع إلى قواعد بيانات ومكتبات غير مهيأة لاستيعاب متطلبات الأشخاص ذوي الإعاقة، الأمر الذي يضيف عبئًا إضافيًا على هؤلاء الطلبة ويحدّ من فرصهم في المشاركة الأكاديمية الفاعلة.

كما أن البرامج الموجهة لاستخدام التكنولوجيا القانونية الحديثة، مثل أنظمة التقاضي الإلكتروني أو المكتبات القانونية الرقمية، تبقى محدودة وغير مهيأة بالكامل، الأمر الذي يقلل من فرص الطلبة ذوي الإعاقة في مواكبة التحولات الرقمية في التعليم والممارسة القانونية.

أساليب التدريس

أما أساليب التدريس والتقييم فهي بدورها تمثل تحديًا مهمًا، حيث لا يتم الاعتماد فيها على معايير التصميم الشامل للتعلم[3] (UDL) التي تتعامل مع الفروق الفردية بين الطلبة من خلال إيجاد طرق تدريس متنوعة وتطوير المواد الدراسية وتقديم تقييمات مرنة تراعي متطلبات جميع الطلاب على حد سواء بطريقة فعالة. فاعتماد الكثير من المعلمين على الشرح الكتابي على اللوح كوسيلة أساسية يقلل من استفادة الطلبة ذوي الإعاقة البصرية، خاصة عند غياب بدائل مثل المذكرات الإلكترونية أو الملفات الرقمية. كما أن الامتحانات غالبًا ما تُعد بخط صغير لا يتناسب مع احتياجات بعض الفئات، ولا تتضمن دومًا ترتيبات معقولة مثل الوقت الإضافي أو الأدوات المساندة كالحاسوب أو الكاتب البديل.

التصميم الشامل للتعلم:

إطار تعليمي يهدف إلى إزالة الحواجز وجعل عملية التعلم مرنة وشاملة لتلبية احتياجات جميع الطلاب وقدراتهم المتنوعة .يستند هذا النهج إلى ثلاثة مبادئ أساسية هي: تقديم المعلومات بطرق متعددة، وتوفير خيارات استجابة متعددة، وتقديم خيارات مشاركة وتحفيز متنوعة.

[3] Inclusive Education Canada, 2017

كما يفتقر الكثير من أعضاء هيئة التدريس إلى التدريب الكافي على أساليب التعليم المتنوعة والمرنة، مثل استراتيجيات التعليم متعدد الحواس، أو استراتيجيات التقييم البديلة، ما يجعل تطبيق معايير التصميم الشامل للتعلم غير منتظم ويعتمد بدرجة كبيرة على تفهم عضو هيئة التدريس الفردي.

ولغرض سد هذه الفجوات، يمكن توظيف التقنيات الحديثة مثل برامج قراءة الشاشة والبرمجيات التعليمية التفاعلية لتعزيز مشاركة الطلاب ذوي الإعاقة. كما يُعد توفير محتوى رقمي للمساقات الدراسية مناسبًا لاحتياجات الطلاب، مما يعزز اندماجهم في العملية التعليمية. أما في جانب التقييم، فيبرز الحاجة إلى تطوير آليات مرنة تسمح للطلاب باختيار طرق تقييم تتوافق مع قدراتهم، مثل المشاريع والعروض أو الاختبارات الإلكترونية القابلة للتعديل، مع التأكيد على أن الوصول إلى التسهيلات الأكاديمية يكون موحدًا بغض النظر عن عضو هيئة التدريس، بحيث لا يعتمد نجاح الطالب على مرونة المعلم الفردية. إن معالجة هذه التحديات تمثل خطوة أساسية نحو تعليم شامل وفعّال لجميع الطلاب.

توفير الدعم الاكاديمي والاداري

يُعدّ الدعم الأكاديمي والإداري عنصرًا أساسيًا في تمكين الطلاب ذوي الإعاقة من تحقيق النجاح الأكاديمي والمشاركة الفعّالة في الحياة الجامعية. تعمل بعض الجامعات الأردنية على توفير خدمات متخصصة لدعم هؤلاء الطلاب، مثل تخصيص فرق من المستشارين الأكاديميين والمعلمين المتخصصين، وتقديم تسهيلات في الامتحانات، وتنظيم أنشطة ثقافية ورياضية لتعزيز الاندماج الاجتماعي. كما تُشجَّع المبادرات الطلابية، حيث يشارك الطلاب المتطوعون في تقديم الدعم والمساعدة للطلاب ذوي الإعاقة

مع ذلك، يواجه هذا الدعم عدة تحديات. فبعض الجامعات تفتقر إلى الموارد المادية والبشرية الكافية لتقديم الدعم المستمر، مثل نقص الأجهزة المساندة أو عدم وجود وحدات متخصصة تتابع شؤون الطلاب ذوي الإعاقة بشكل منهجي. كما تختلف سياسات الدعم والإجراءات بين الكليات والمساقات، ما يؤدي إلى عدم اتساق تجربة الطالب ويحدّ من استفادته من التسهيلات الأكاديمية المتاحة.

بالإضافة إلى ذلك، يلاحظ نقص في التوعية والتدريب لأعضاء هيئة التدريس والإداريين حول كيفية التعامل مع متطلبات الطلاب ذوي الإعاقة، ما يؤثر سلبًا على جودة الدعم المقدم. كما يمكن أن يؤدي غياب الدعم الإرشادي والاجتماعي المتخصص إلى شعور الطلاب بالعزلة أو صعوبة المشاركة الكاملة في الأنشطة الجماعية.

التدريب العملي

يمثل التدريب العملي والأنشطة التطبيقية جزءًا أساسيًا من التعليم الجامعي لجميع التخصصات، إلا أن الطلاب من ذوي الإعاقة يواجهون تحديات عدة في هذا الجانب. فعديد من مواقع التدريب، سواء كانت شركات، مختبرات، أو مؤسسات، لا تُهيأ بشكل كامل لتلبية احتياجاتهم، مثل صعوبة الوصول إلى المرافق أو نقص الأدوات المساندة. كما أن التنسيق المسبق بين الجامعات ومواقع التدريب يكون محدودًا، مما يقلل من فرص حصول الطلاب على تجربة عملية متكاملة. إضافة إلى ذلك، غالبًا ما يغيب الدعم والإشراف المتخصص الذي يضمن مشاركة فعّالة للطلاب ذوي الإعاقة، ويتيح لهم بدائل مناسبة للأنشطة التي قد تكون صعبة التنفيذ.

وبالنسبة لطلاب القانون بشكل خاص، تظهر تحديات إضافية تتعلق بالتدريب العملي في المكاتب القانونية والمحاكم، حيث قد تفتقر بعض المؤسسات القانونية إلى تجهيزات مهيأة بالكامل للطلاب ذوي الإعاقة، ويصعب عليهم استخدام الأدوات المساندة مثل برامج قراءة المستندات القانونية أو الأجهزة المساعدة أثناء المشاركة في القضايا أو الإجراءات العملية. كذلك، غالبًا ما تكون آليات التقييم العملي في هذه البيئات غير قابلة للتكيف بما يتناسب مع احتياجاتهم، مما يحدّ من اكتسابهم للخبرة العملية الكاملة.

التحديات المهنية في ممارسة المهن القانونية

و اقع الأشخاص ذوي الإعاقة في المهن القانونية:

الحق في العمل مكرس دولياً في المادة 27 من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة التي تؤكد على حق الأشخاص ذوي الإعاقة في العمل على قدم المساواة، بما في ذلك واجب الدول بتوفير بيئات عمل متاحة وتدابير دعم مثل التسهيلات المعقولة، ومع ذلك فإن الواقع يؤكد على أن المشاركة الفعلية في سوق العمل منخفضة بسبب حواجز متعددة، مادية مثل البنية التحتية والمواصلات والمباني غير ميسرة الوصول، وتحديات معلوماتية تتعلق بالمناهج التعليمية غير متاحة، وامتحانات القبول وغيرها، بالإضافة إلى المواقف الاجتماعية والمهنية التي قد تكون تمييزية أو فيها توقعات حول الانتاجية التي تؤثر بشكل كبير على فرص العمل.

وفي مهنة القانون تحديداً هناك تمثيل ضئيل للأشخاص ذوي الإعاقة للعديد من الأسباب منها ضعف الافصاح عن الإعاقة وضعف الترتيبات المعقولة وصعوبة بيئة المحاكم وتحديات الحصول على التدريب العملي، وتشير تقارير مهنية مثل تقرير NALP إلى نسب منخفضة من المحامين من ذوي الإعاقة. وقد أظهرت دراسة أجراها معهد بيرتون بلات (BBI) في جامعة سيراكيوز بالتعاون مع الجمعية الأمريكية للمحامين (ABA) دراسة رائدة هي الأولى من نوعها تناولت مهنة المحاماة في هذا السياق، جمعت الدراسة بيانات بين عامي 2018 و2019 ضمت العينة (3590) محامياً في مختلف أماكن وأنواع العمل حول تجاربهم الشخصية، وأظهرت النتائج أن المحامين ذوي الإعاقة خاصة من الفئات المهمشة يواجهون ثقافة عمل غير مرحبة تحد من قدرتهم على الحصول على وظيفة أو الاحتفاظ بها، أو الحصول على الترتيبات اللازمة، كما أظهرت الدراسة أن الأشخاص ذوو الإعاقة مجموعة متنوعة من العقبات التي يضعها أصحاب العمل أمامهم في الحصول على الوظائف أو الاحتفاظ بها، سواء في مرحلة التوظيف أو بعده، إذ يصطدمون بالقوالب النمطية والتحيزات والتمييز المرتبط بقدرتهم على العمل، مما يؤدي إلى تجارب سلبية في مكان العمل، وقد أظهرت نتائج المسح أن المحامين ذوي الإعاقة وخاصة من الفئات الأكثر ضعفاً وتهميشاً كالنساء معرضون بدرجة أكبر لتجارب التمييز مقارنةً بغيرهم.

كما تشير نتائج هذه الدراسة أن الترتيبات التيسيرية في مكان العمل تعد ضرورية لتحقيق الإنصاف، لأنها توفر للموظفين ذوي الإعاقة الموارد والفرص اللازمة للنجاح، ومع ذلك لايزال الحصول على التيسيرات يشكل تحدياً أمام العديد من المحامين ذوي الإعاقة، وقد بين المسح أن المحامين ذوي الإعاقة، لا يتلقون الترتيبات التيسرية المناسبة في أماكن عملهم، ولتجنب الوصم والتمييز يختار العديد من الأشخاص ذوي الإعاقة تجنب طلب التيسيرات حتى عند الحاجة إليها، كما أن الصور النمطية المرتبطة بأنواع معينة من الإعاقات تؤثر على الإفصاح عن هذه الإعاقات خاصة غير الظاهرة وبخاصة النفسية خاصة أن ذوي الاعاقات الظاهرة لا يمكنهم اخفائها.

وفي الأردن، لا توجد بيانات توضح عدد المحامين أو القضاة ذوي الإعاقة في الأردن، لكن بعض الدراسات حول الوصول إلى العدالة تشير إلى أن المحاكم قد لا تكون ميسرة مادياً أو تقنياً، كما أن إجراء الامتحانات سواء الجامعية أو في التدريب تفتقر إلى تسهيلات معقولة، كما أن جهود كسب التأييد والمناصرة لاستقطاب ذوي الاعاقة إلى دراسة القانون تعتبر ضعيفة ولا تسهم بشكل فاعل في تغيير المواقف والاتجاهات المتعلقة بتشجيع دراسة وممارسة المهن القانونية من قبل الأشخاص ذوي الاعاقة

دور نقابة المحامين الأردنيين في تعزيز دمج الأشخاص ذوي الإعاقة في مهنة المحاماة

على الرغم من عدم وجود أي نصوص قانونية تمييزية في قانون نقابة المحامين الأردني تُقصي الأشخاص ذوي الإعاقة أو تمنعهم من ممارسة العمل القانوني، إلا أنه لا يوجد حتى الآن أي نص صريح في القانون أو في الأنظمة المهنية المرافقة له يُخصص ترتيبات تيسيرية معقولة أو تسهيلات خاصة بالمحامين ذوي الإعاقة، سواء فيما يتعلق بشروط الانتساب والتدريب، أو بمتطلبات مزاولة المهنة، أو بنظام الترخيص المهني. وهو ما

> تعترف الدول الأطراف بحق الأشخاص ذوي الإعاقة في العمل، على قدم المساواة مع الاخرين؛ ويشمل هذا الحق إتاحة الفرصة لهم لكسب الرزق في عمل يختارونه أو يقبلونه بحرية في سوق عمل وبيئة عمل منفتحتين أمام الأشخاص ذوي الإعاقة وشاملتين لهم ويسهل انخراطهم فيهما. وتحمي الدول الأطراف إعمال الحق في العمل وتعززه، بما في ذلك حق أولئك الذين تصيبهم الإعاقة خلال عملهم، وذلك عن طريق اتخاذ الخطوات المناسبة، بما في ذلك سن التشريعات

يتعارض جزئيًا مع الالتزامات الوطنية والدولية للأردن بموجب اتفاقية حقوق الأشـخاص ذوي الإعاقة(CRPD) ، ولا سـيّما المادة (27) المتعلقة بالعمل والعمالة.

تبدأ التحديات منذ مرحلة التسجيل في النقابة، إذ تعتمد إجراءات القبول على معاملات ورقية تقليدية تتطلب الحضور الشخصي المتكرر وتقديم المسـتندات يدويًا، دون توفير بدائل رقمية مهيأة أو ترتيبات تيسـيرية رقمية مثل قارئات الشـاشـة أو أنظمة المسـاعدة البصـرية والسـمعية .كما أن العديد من مقرات النقابة والمباني التابعة لها تفتقر إلى معايير تراعي متطلبات الأشـخاص ذوي الإعاقة من حيث الممرات والمصـاعد والمرافق الصحية، ما يحد من إمكانية وصول المحامين ذوي الإعاقة إليها واستفادتهم الكاملة من خدماتها.

وفي مرحلة التدريب القانوني، ورغم الجهود التي تبذلها النقابة في تنظيم عملية الإشـراف على تدريب المحامين المتدربين، إلا أن برامج التدريب المتاحة لا تراعي تنوع متطلبات الأشخاص ذوي الإعاقة أو تُمكنهم من استخدام الأدوات المساندة في بيئة التدريب، سواء في مكاتب المحاماة أو أثناء الحضور في المحاكم والنيابات العامة.

إضـافة إلى ذلك، لا تتوافر لدى النقابة قاعدة بيانات رسـمية محدثة تتضـمن معلومات حول عدد المحامين من ذوي الإعاقة أو أنواع إعاقاتهم أو مستوى التسهيلات المقدمة لهم، مما يعيق وضع سياسات مهنية دامجة ويحد من قدرة النقابة على تطوير برامج دعم وتدريب مستهدفة.

وتضـاف إلى ذلك تحديات ثقافية ومجتمعية، تتمثل في اسـتمرار بعض التصـورات النمطية السـلبية حول مدى قدرة الأشخاص ذوي الإعاقة على ممارسـة المهن القانونية بكفاءة، الأمر الذي قد ينعكس في فرص أقل للحصـول على التدريب أو التوظيف في مكاتب المحاماة. كما يلاحظ غياب برامج توعية داخل النقابة تُعزز مبدأ الدمج وتبني قدرات العاملين على فهم الترتيبات التيسيرية وكيفية تطبيقها في السياقات القانونية والمهنية.

الاشتراك في التأمين الصحي لنقابة المحامين:

توفر نقابة المحامين الأردنيين التأمين الصـحي لأعضـائها كجزء من حقوقهم المهنية، اسـتناداً إلى نظام التأمين الصـحي للنقابة، ويعد من المزايا التي تعزز اسـتقرار المحامين المهني وتمكينهم من ممارسـة مهنتهم بثقة وأمان، ومع ذلك لا تتوافر معلومات دقيقة وموثقة عن مسـتوى شـمول التأمين لجميع الفئات، ولا توجد قاعدة بيانات رسـمية توضح عدد المشـتركين أو المسـتفيدين من التأمين وفق النوع الاجتماعي او وجود أي اعاقات مما يحد من قدرة صانعي القرار على تقييم فعالية التأمين في دعم جميع أعضاء النقابة على قدم المساواة.

وبحسـب نظام التأمين الصـحي لنقابة المحامين رقم 10 لسـنة 1991 يكون الاشـتراك في صـندوق التأمين الصـحي الزامياً، وقد نصـت المادة 13 على المعالجات التي لا يشـملها التأمين ومنها النظارات والسـماعات التي تعتبر ضـرورية لذوي الاعاقة البصـرية، وتوفير الأطراف الصـناعية وهي مهمة لذوي الاعاقة الجسـدية، ويسـتثنى أيضـاً معالجة العاهات الخلقية وايضـا الأمراض العقلية والنفسـية، والأجهزة الطبية، الأمر الذي يعني أن المحامين ذوي الاعاقة قد يكونوا عرضة للاستثناء من التأمين الصحي بسبب هذه الاستثناءات.

فعلى الرغم من وجود الحق القانوني في التأمين الصـحي، تشـير الممارسـات العملية إلى أن بعض المحامين ذوي الإعاقة قد يواجهون رفضـاً عند تقديم طلبات الاشتراك او محدودية الشمول، بسبب إجراءات الاشتراك في التامين الصحي فمن الممكن أن تصنف الاعاقة على انها سبب للاستثناء من التغطية، خاصـة في ظل عدم وجود تعليمات أو نص واضـح يضـمن شـمول الأشـخاص ذوي الإعاقة بشـكل صـريح، الأمر الذي يترك مجالاً للتقدير الفردي لدى موظفي دائرة التأمين الصحي في النقابة، وبالتالي احتمال تعرضهم للرفض قد تكون قائمة.

ففي أنظمة التأمين الصـحي التقليدية تقيم المخاطر الصـحية للأفراد بناء على احتمالية تكبد التكاليف الطبية أو الحاجة إلى خدمات علاجية متكررة أو مكلفة، فعلى سـبيل المثال بالنسـبة لذوي الاعاقة البصـرية يمكن أن تعتبر هذه الإعاقة عاملا يزيد من المخاطر المتوقعة للعديد من الأسباب منها الاحتياجات الطبية المستمرة والمتخصصة، أو زيادة احتمالية المشكلات الصحية المصاحبة مثل ارتفاع مخاطر الاصابة بالسكري أو

ارتفاع ضـغط الدم، كذلك بالنسـبة لذوي الاعاقة الجسـدية التي قد تكون بحاجة إلى المزيد من جلسـات التأهيل أو العلاج الطبيعي أو الأدوات الطبية المساعدة.

ومن هنا تبرز أهمية الحاجة إلى سـياسـات وإجراءات واضـحة وشـاملة داخل النقابة تضـمن شـمول جميع المحامين من ذوي الاعاقة في التامين الصحي بحيث يمنع استبعادهم من الشمول بسبب الاعاقة، وتدريب موظفي النقابة على التعامل مع احتياجات هذه الفئة من المحامين لضمان الالتزام بقانون حقوق الأشخاص ذوي الاعاقة وعكس ما ورد فيه في تشريعات وسياسات النقابة وإجراءاتها

تهيئة المحاكم لتمكين المحامين ذوي الإعاقة

وفيما يتعلق ببيئة المحاكم والمرافق القانونية، ما تزال العديد من قصور العدل والمحاكم المركزية في الأردن تعاني من ضعف التهيئة المادية والفنية بما يضمن الوصول الشامل للأشخاص ذوي الإعاقة، بمن فيهم المحامون. فغالبية المباني القائمة قديمة يصعب تعديلها لتلائم المعايير الهندسية الحديثة، بينما تُظهر المحاكم الأحدث بدورها قصـورًا في التصـميم والتجهيزات، إذ تفتقر المداخل إلى المنحدرات الآمنة والمصـاعد إلى خصـائص النطق أو الأزرار البارزة، ما يعيق اسـتخدام الأشـخاص ذوي الإعاقة الحركية أو البصـرية لها. كما تمثل ضـيق الممرات، وضـعف الإضـاءة، وغياب المؤشرات الأرضية واللوحات الإرشادية المناسبة، عوائق إضافية تعيق حركة المحامين ذوي الإعاقة داخل المرافق القضائية.

وتتفاقم التحديات في قاعات المحاكم نفسـها التي تفتقر إلى مقاعد أو مكاتب مخصـصـة، ولا تراعي التصـميمات الداخلية فيها إمكانية اسـتخدام الكراسـي المتحركة أو أدوات المسـاعدة التقنية. كما لا تتوفر نسـخ بديلة من الوثائق والمذكرات القضـائية بلغة برايل أو بصـيغ رقمية متوافقة مع برامج القراءة الصوتية. وفي المقابل، يغيب وجود دعم إداري مخصص أو موظفين معنيين بتقديم التسهيلات للمحامين أو المراجعين ذوي الإعاقة، وكذلك مترجمو لغة الإشارة في الجلسات أو الإجراءات التي تتطلب ذلك.

ويُضـاف إلى ذلك قصـور الأنظمة الإدارية للمحاكم عن تحقيق الدمج الرقمي الكامل الذي يراعي معايير الوصـول في الأنظمة الإلكترونية، مثل بوابات التسـجيل، وجدولة الجلسـات، أو تقديم المذكرات إلكترونيًا. هذه الفجوات لا تمسّ فقط حق المحامين ذوي الإعاقة في العمل والمشـاركة المهنية على قدم المسـاواة، بل تتعارض أيضًـا مع ما أقرّه قانون حقوق الأشـخاص ذوي الإعاقة رقم (20) لسـنة 2017، ومع أحكام اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ولا سيما المادة (9) المتعلقة بإمكانية الوصول والمادة (27) بشأن الحق في العمل والمشاركة المهنية.

> لتمكين الأشخاص ذوي الإعاقة من العيش في استقلالية والمشاركة بشكل كامل في جميع جوانب الحياة، تتخذ الدول الأطراف التدابير المناسبة التي تكفل إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة، على قدم المساواة مع غيرهم، إلى البيئة المادية المحيطة ووسائل النقل والمعلومات والاتصالات، بما في ذلك تكنولوجيات ونظم المعلومات والاتصال، والمرافق والخدمات الأخرى المتاحة لعامة الجمهور أو المقدمة إليه، في المناطق الحضرية والريفية على السواء. وهذه التدابير، التي يجب أن تشمل تحديد العقبات والمعوقات أمام إمكانية الوصول وإزالتها

استخدام التكنولوجيا في تمكين المحامين ذوي الإعاقة:

المهن القانونية تشهد تحولاً رقمياً كبيرا يشمل إدارة القضايا الكترونياً والملفات الرقمية وجلسات المحاكم عن بعد، والذكاء الاصطناعي القانوني لتحليل النصوص والعقود، هذا التحول إذا صمم بطريقة شاملة يمكن أن يفتح الباب أمام المحامين ذوي الإعاقة للمشاركة بشكل أوسع دون حواجز مادية أو الحاجة إلى التنقل بشكل واسع، وعالمياً استخدمت هذه التكنولوجيا لدعم انخراط ذوي الإعاقة في المهن القانونيةفعلى سبيل المثال نقابة المحامين في المملكة المتحدة لديها سياسة لتوفير الترتيبات التيسيرية المعقولة للمحامين تشمل دعم البرامج المساعدة لكل محامي ذي إعاقة، وكذلك في كندا واستراليا يوجد أنظمة للمحاكمات عن بعد تراعي التيسيرات الرقمية مثل خاصية تكبير النصوص وإمكانية تشغيل النصوص الصوتية، وفي الولايات المتحدة فإن قانون الأمريكيين ذوي الإعاقة يفرض أن تكون المواقع الالكترونية والخدمات القانونية الرقمية قابلة للوصول (Accessibility by Design).

ومع أن قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة لسنة 2017 أوجب توفير التسهيلات المعقولة بما في ذلك استخدام التكنولوجيا المساعدة في التعليم والعمل وهذا بشكل مؤكد يشمل العمل في قطاع العدالة، لكن القانون لم يفعل بشكل كامل في قطاع العدالة ولا يوجد إطار تشريعي يسهل الوصول الرقمي لذوي الاعاقة للمحاكم أو المهن القانونية، كما لا يزال التدريب الموجه للمحامين في مجال استخدام التكنولوجيا محدود إلى حد ما، ولا تزال الثقافة المؤسسية لدى الجهات القانونية تنظر إلى التكنولوجيا المساعدة ميزة إضافية ولا تراها باعتبارها حق وضرورة لتمكين المهنيين ذوي الإعاقة.

وقد أفاد المحامون المشاركون في برنامج تمكين لأجل التمكين أن التكنولوجيا المستخدمة في المحاكم غير مصممة لتلبي متطلبات المحامين ذوي الاعاقة وبشكل خاص ذوي الإعاقة البصرية، فوفقاً لهم فإن استخدام هذه التكنولوجيا حيث لا يوجد ناطق صوتي كما لا توجد خاصية تكبير الشاشات، لذا فإن المحامي ذو الإعاقة يحتاج إلى مساعدة من شخص آخر ليتمكن من استخدام النظام الالكتروني، هذا عدا عن أن استخدام النظام لا يغني عن ايداع الوثائق ورقيا لدى المحاكم، وبالتالي فإن المحامي يحتاج إلى أن يتعامل مع النظام الالكتروني لرفع الوثائق ومن ثم زيارة المحكمة لتسجيلها وايداعها ورقياً

التوصيات

أولًا: إنشاء قاعدة بيانات شاملة ومحدثة للأشخاص ذوي الإعاقة في المجال القانوني:

تشمل كل من طلاب كليات القانون والمحامين سواء متدربين أو مزاولين، بهدف جمع المعلومات والإحصائيات الدقيقة حول الأعداد وأنواع الإعاقة والتوزيع الجغرافي والعمر والجنس وغيرها، لتسهيل التخطيط السياسي والتشريعي والبرامجي لتعزيز وصولهم إلى المهن القانونية مجال المهن القانونية، ولتمكين المؤسسات التعليمية والنقابات المهنية من تصميم برامج تدريبية وتسهيلات ملائمة لمتطلباتهم، ولتوفير بيانات دقيقة لدعم الدراسات البحثية والمبادرات الوطنية لتعزيز دمج الأشخاص ذوي الإعاقة في القطاع القانوني، وهذا يحتاج إلى تعاون بين وزارة التعليم العالي والجامعات ونقابة المحامين.

ثانيا: تهيئة البيئة الالكترونية من خلال استخدام التكنولوجيا الميسرة:

وذلك في جميع مراحل التعليم القانوني والممارسة المهنية، بما يشمل عمليات القبول والتسجيل في الجامعات والوصول إلى المواد التعليمية ومتابعة القضايا بتطوير النظام الالكتروني في المحاكم، من خلال استخدام أدوات مساعدة مثل القراءة الصوتية أو التكبير وترجمات بلغة الإشارة.

ثالثاً: إيجاد برامج إرشاد أكاديمي ومهني متخصصة لدعم الطلاب ذوي الإعاقة:

تمكنهم من اختيار مساراتهم التعليمية والمهنية بحرية بما ينسجم مع المبادئ الواردة في قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة أهمها حرية الاختيار والاستقلالية وعدم التمييز على أساس الإعاقة أو بسببها ومبدأ تكافؤ الفرص، بحيث يتم تمكينهم من اختيار مساراتهم التعليمية والمهنية بحرية، وتزودهم بالمعلومات حول التسهيلات والإمكانيات المتاحة لدراسة القانون أو أي تخصص آخر، مع تعزيز قدرتهم على اتخاذ قرارات مستنيرة دون ضغط او توجيه قسري.

رابعاً: تهيئة البنية التحتية:

وذلك لضمان وصول الأشخاص ذوي الاعاقة بشكل كامل وآمن إلى جميع المرافق التعليمية والقانونية وذلك من خلال تهيئة البنية التحتية في الجامعات وكليات القانون والمحاكم ومكاتب المحاماة، بما يشمل المداخل والممرات والمصاعد والمرافق الصحية، بالإضافة إلى تجهيز الأثاث والأدوات المساعدة وتوفير المنحدرات والمساحات المناسبة داخل الغرف والقاعات، لضمان مشاركتهم المتساوية في التعليم والعمل القانوني.

خامساً: المواد التعليمية:

توفير مواد تعليمية ميسرة للأشخاص ذوي الإعاقة في كليات القانون، تشمل نسخ رقمية قابلة للقراءة الصوتية، ملفات قابلة للتكبير، ونسخ بلغة بريل عند الحاجة، بما يؤدي إلى تمكين الطلاب ذوي الإعاقة من الوصول الكامل للمحتوى التعليمي والمراجع القانونية لضمان تكافؤ الفرص في التعليم.

سادساً : أساليب التدريس

اعتماد أساليب تدريس ميسرة للأشخاص ذوي الإعاقة في كليات القانون، تشمل المحاضرات التفاعلية واستخدام الوسائل التقنية المساعدة وتوفير دعم فردي عند الحاجة، لضمان الوصول إلى المحتوى التعليمي بشكل كامل، وتحقيق مشاركة متساوية للطلاب ذوي الإعاقة في العملية التعليمية.

سابعاً: تطوير آليات الامتحانات الجامعية:

اعتماد آليات امتحان ميسرة للطلاب ذوي الإعاقة في كليات القانون، تشمل الوقت الكافي الإضافي ترعي نوع الإعاقة، صيغ بديلة للامتحانات واستخدام أدوات مساعدة مثل القراءة الصوتية أو الكتابة بالحاسوب، وهذا يتطلب اعتماد سياسات رسمية للجامعات تحدد حقوق الطلاب ذوي الإعاقة في الامتحانات، وتجهيز قاعات مهيأة ومزودة بالأدوات المساعدة، وتدريب المشرفين على الامتحانات للتعامل مع احتياجات الطلاب.

سابعاً: تهيئة امتحانات القبول في نقابة المحامين:

توفير آليات امتحان ميسرة للأشخاص ذوي الإعاقة خلال جميع مراحل التأهيل لممارسة المحاماة بما يشمل امتحانات القبول والامتحانات الشفوية والكتابية للحصول على إجازة مزاولة المهنة، بما في ذلك توفير الوقت الإضافي والأدوات المناسبة، بما يضمن تكافؤ الفرص للمتقدمين ذوي الإعاقة وتمكينهم من ممارسة مهنة المحاماة دون عوائق مرتبطة بالإعاقة، بما يحقق العدالة المهنية والشمولية، لذا من المهم أن تعتمد نقابة المحامين سياسات واضحة لتطبيق التسهيلات اللازمة، وتجهيز القاعات بالأدوات المساعدة وتسهيل الوصول اليها، وتدريب أعضاء لجان الامتحان على تطبيق التسهيلات وعلى اتيكيت التعامل مع الأشخاص ذوي الاعاقة المتقدمين للامتحانات.

ثامناً: التدريب العملي:

من المهم أن تشمل السياسة التي تعتمدها نقابة المحامين التشجيع على قبول تدريب الأشخاص ذوي الاعاقة في مكاتب المحاماة بحيث تحدد التسهيلات المطلوبة لضمان بيئة تدريبية ميسرة، وتدريب المحامين على اتيكيت التعامل مع المحامين المتدربين ذوي الاعاقة وتوفير التوجيه والارشاد المستمر لهم، وأن تتضمن السياسة إجراءات لمتابعة تدريب المحامين ذوي الإعاقة لضمان فعالية وكفاءة التدريب لضمان حصولهم على فرصة عملية متكافئة وفعالة.

تاسعاً: مراجعة قانون نقابة المحامين:

على الرغم من أن قانون نقابة المحامين لا يتضمن نصوصاً تميزية، فإن غياب نصوص تدعم الأشخاص ذوي الإعاقة يحد من قدرتهم على ممارسة المهنة بشكل متساوٍ ويخلق فجوات في الشمولية وعدالة الحصول على فرص للمزاولة، لذا من المهم مراجعة قانون نقابة المحامين وإصدار تعديلات تشريعية تراعي احتياجات المحامين والمتدربين ذوي الإعاقة، بما يشمل التسهيلات في التدريب العملي، الامتحانات، الوصول إلى المرافق، والمشاركة الكاملة في الأنشطة المهنية، على أن تتم عملية المراجعة التشريعية بمشاركة محامين وخبراء ومختصين بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة لإعداد مقترحات التعديلات التشريعية المطلوبة، وبما ينسجم مع قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

عاشرا:اجراء دراسة معمقة حول واقع وصول الاشخاص ذوي الاعاقة للمهن القانونية

إجراء دراسة وطنية شاملة لتحليل التحديات التشريعية والمؤسسية والمجتمعية التي تحدّ من وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى التعليم والمهن القانونية، بهدف تحديد الفجوات واقتراح حلول عملية لتعزيز الشمولية وتكافؤ الفرص، وبالتعاون بين الجهات الرسمية ونقابة المحامين ومؤسسات المجتمع المدني.

حادي عشر: التوعية المجتمعية والمهنية

تنفيذ حملات توعوية موجهة لطلاب كليات القانون وأعضاء الهيئات التدريسية والمحامين ومؤسسات العدالة، للتعريف بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وأهمية دمجهم في التعليم والمهن القانونية، مع التركيز على مبادئ المساواة وعدم التمييز، وتشجيع تبني الممارسات الداعمة لبيئة قانونية شاملة وميسرة للجميع.